مسئلة هل الدعا عقيب الفرايض مع السنن ام بعد التشهد في الصلاة ؟

الجواب السنة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعلها ويامر بها
ان يدعو في التشهد قبل السلام كما ثبت في الصحيح عنه انه كان يقول بعد التشهد
اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من
فتنة المحيا والممات واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وفي الصحيح ايضا انه
امر بهذا الدعا بعد التشهد وكذلك في الصحيح انه كان يقول بعد التشهد قبل السلام
اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت
المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت وفي الصحيح ان ابا بكر رضي الله عنه قال يا رسول الله
علمني دعاء ادعو به في الصلاة فقال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذ
نوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك انك انت الغفور الرحيم وفي الصحيح
احاديث غير هذه انه كان يدعو بها بعد التشهد وقبل السلام وكان يدعو في
سجوده وفي رواية انه كان يدعو اذا رفع راسه من الركوع وكان يدعو في افتتا
ح الصلاة ولم ينقل احد انه كان هو والماموم يدعون بعد السلام بل كانوا
يذكرون الله بالتهليل والتحميد والتسبيح والتكبير كما جاء في الاحاديث الصحيحة ؟
والله اعلم

مسئلة هل الذي يفعله الناس بعد كل صلاة من الدعا هل
هو مكروه وهل ورد عن احد من السلف انه فعل ذلك ويتركون ايضا الذكر الذي
صح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوله ويشتغلون بالدعا فهل الاولى الاشتغال
بالذكر الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم او هذا الدعا وهل صح ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يرفع يديه ويمسح وجهه ام لا

الجواب الحمد لله الذي نقل عن
النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك بعد الصلوات المكتوبة انما هو الذكر المعروف كالا
ذكار التي في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها مثل ما في الصحيح انه كان
اذا سلم قبل ان ينصرف من الصلاة يستغفر ثلاثا ثم يقول ~~ل~~ اللهم انت السلام

ومنك السلام

الذي يكون بقراة وقيام وذكر ودعا ومن غير ذلك وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم
انه كان يعتكف الاواخر من رمضان حتى قبضه الله
وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال التمسوها من رمضان
في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى
في ثالثة تبقى وسئل ابو سعيد عن
ذلك فقال انتم اعلم بالعدد منا
فقال اذا مضت احدى وعشرون
فالتي تليها تاسعة واذا
مضت ثلاث وعشرون فالتي
تليها سابعة تبقى فاذا مضت
خمس وعشرون فالتي تليها خامسة
تبقى فاذا مضت سبع وعشرون
فالتي تليها ثالثة تبقى وقد
جاءت احاديث كثيرة صحيحة
عن النبي صلى الله عليه وسلم تبين ان
ليلة القدر تطلب في العشر الاواخر
جميعه وتطلب في الاوتار منها
لكن الوتر يكون باعتبار ما
مضى وباعتبار ما بقي والحكم
التي ذكرها اخير او طالب
هي الاوتار باعتبار الماضي
وهي ليلة احدى وعشرين وليلة
ثلاث وعشرين وليلة خمس وعشرين
وليلة سبع وعشرين وليلة تسع
وعشرين واما الاوتار باعتبار
الباقي فقوله لتسع بقين
لسبع بقين ولخمس بقين
فان كان الشهر ناقصا فاذا قيل
لتسع بقين كانت ليلة احدى
وعشرين فيكون وتر المستقبل
والماضي وان كان الشهر كاملا
كانت الاوتار هي الاشفاع
باعتبار الماضي كما فسر ذلك
ابو سعيد وغيره ولهذا كانت
ليلة القدر اشبه ما تكون لسبع
بقين ولتسع بقين فتكون
ليلة اربع وعشرين وهي التي
روي ان القران انزل فيها وهذا
مبسوط في غير هذا الموضع والمقصود
ان ليالي عشر الاواخر من رمضان تستحب فيها ذكر طائفة
قيامها ويتحرى فيها ليلة القدر وانما
صح ١٦٢

ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام وفي الصحيح انه كان يقول دبر كل صلاة ؟
مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا
مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وفي الصحيح انه كان يهلل
بهولا الكلمات في دبر المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله
الفضل وله الثنا الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون وفي ؟
الصحيح ان رفع الصوت بالتكبير عقيب انصراف الناس من المكتوبة كان على عهد رسو
ل الله صلى الله عليه وسلم وانهم كانوا يعرفون انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
بذلك وفي الصحيح انه قال من سبح دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وحمد ثلاثا وثلاثين
وكبر ثلاثا وثلاثين فتلك تسعة وتسعون وقال تمام المائة لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد
البحر وفي الصحيح ايضا انه كان يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمسا
وعشرين وسنن اخر والماثور خمسة انواع احدها ان يقول هذه الكلمات
الثلاث عشرا عشرا فالمجموع ثلاثون والثاني ان يقول كل واحدة احدى عشرة مرة فا
لمجموع ثلاثة وثلاثون والثالث ان يقول كل واحدة ثلاثا وثلاثين فالمجموع تسعة
وتسعون والرابع ان يختم ذلك بالتوحيد التام فالمجموع مائة والخامس ان يقول
كل واحدة من الكلمات الاربع خمسا وعشرين فالمجموع مائة واما قراءة اية الكرسي
فقد رويت باسناد لا يمكن ان يثبت به سنة واما دعاء الامام والماموميين
جميعا عقيب الصلاة فلم ينقل هذا احد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن نقل عنه
انه امر معاذا ان يقول دبر كل صلاة اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك
ونحو ذلك ولفظ دبر الصلاة قد يراد به اخر جزء من الصلاة كما يراد بدبر الصلاة لشيء
اخره وقد يراد به ما بعد انقضائها كما في قوله تعالى وادبار السجود وقد يراد به مجموع الامرين

واما ذكر طائفة خمسا من العشر لانهم ظنوا ان ليلة
القدر لا تكون الا في الوتر باعتبار ما مضى وهي
خمس ليال لكن التحقيق انها تكون في العشر الاواخر
كلها وفي الاوتار بالاعتبارين المذكورين واما
اعتبار ليلة سبع عشرة
من رمضان فلا ريب انها
كانت ليلة يوم بدر وهو
اليوم الفرقان يوم التقا
الجمعان لكن لم يجي عن النبي
صلى الله عليه وسلم حديث يعتمد
عليه انها ليلة القدر والاحاديث
الصحيحة صريحة عنه بان ليلة
القدر في العشر الاواخر فكيف
تجعل في غيره كما في الصحيح عنه
انه قال ليلة القدر في العشر الاواخر
من رمضان رواه البخاري وغيره
من حديث ابن عباس فهذا اللفظ
صريح عنه صلى الله عليه وسلم بان ليلة
القدر في العشر الاواخر واما
قول بعض الصحابة بانها ليلة
سبعة عشر فقد قال ابن مسعود
من يقم الحول يصبها وكان بعضهم
يعين لها ليلة بعينها من
العشر وكذلك يقول طوائف
من العلما والصحيح انها
في العشر الاواخر تنتقل فيها
واما الليالي التسع المذكورة
في غير شهر رمضان فاكثرها لم يرد
فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا حديث صحيح ولا ضعيف
وليس فيها ما روي فيه حديث
محتمل الا ليلة النصف ولكن
حديث الالفية موضوع وكذلك
السلف وائمة المسلمين لم يرد
عنهم ما يعتمد عليه في غير ليلة
النصف ولم يذكر عنهم صلاة
الالفية وانما روي في ذلك
احاديث موضوعة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)